

قرار مجلس مدينة حلب رقم 86 لعام 2003

إن مجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 و اللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 و تعديلاتهما .

وبعد الاطلاع على مضمون الموضوع الرابع من تقرير لجنة الخدمات المقدم إلى مجلس مدينة حلب بدورته العادية الخامسة المتعلق بإمكانية ترخيص ألعاب تسلية (البلياردو - كرة الطاولة - بولينغ) وكذلك مراكز خدمة الانترنت وألعاب الكومبيوتر في طابق الأقبية وفي الطوابق في الأسواق المحلية

وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم / 12 / المنعقدة بتاريخ 29/11/2003 من دورته العادية الخامسة.
يقرر ما يلي :

مادة 1- الموافقة على ترخيص محلات ألعاب التسلية (البلياردو - كرة الطاولة) وكذلك مراكز الانترنت وألعاب الكومبيوتر في مناطق السكن الحديث الأول والسكن الحديث الثاني في الأسواق المحلية وفي جميع الطوابق ما عدا طابق الأقبية.
مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب و يبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.